بدائل العقوبات السالبة للحرية

وزارة العدل
MINISTRY OF JUSTICE

مفهوم بدائل العقوبات السالبة للحرية :- هي العقوبة المجتمعية البديلة للعقوبة السالبة للحرية والتي يتم فيها تنفيذ احد البدائل المنصوص عليها في المادة (25 مكررة) من قانون العقوبات رقم (16) لسنة 1960 وتعديلاته.

بدائل العقوبات السالبة للحرية :

- **الخدمة المجتمعية :** هي الزام المحكوم عليه وبموافقته القيام بعمل غير مدفوع الأجر لخدمة المجتمع لمدة تحددها المحكمة لا تقل عن (40) ساعة ولا تزيد على (100) ساعة على أن يتم تنفيذ العمل خلال مدة لا تزيد على سنة.

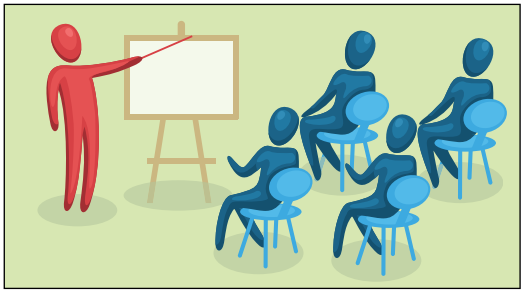

- **المراقبة المجتمعية :** هي إلزام المحكوم عليه بالخضوع لبرنامج تأهيل تحدده المحكمة يهدف لتقويم سلوك المحكوم عليه وتحسينه.

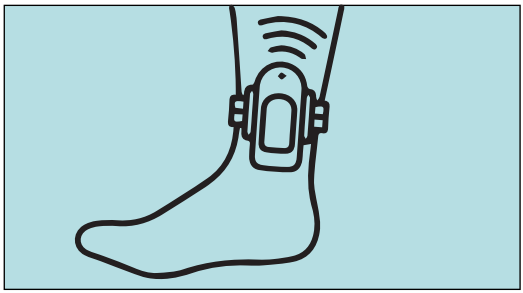

- **المراقبة الإلكترونية :** هي وضع المحكوم عليه تحت الرقابة الإلكترونية لمدة لا تقل عن شهر ولا تزيد على سنة.

- **حظر ارتياد المحكوم عليه أماكن محددة مدة لا تقل عن شهر ولا تزيد على سنة.**

نطاق تطبيق بدائل العقوبات السالبة للحرية :

- للمحكمة في الجنح وبناء على تقرير الحالة الاجتماعية فيما خلا حالة التكرار أن تقضي حتى وإن اكتسب الحكم الدرجة القطعية ببديل أو أكثر من البدائل.
- للمحكمة في الجنايات غير الواقعة على الأشخاص وفيما خلا حالات التكرار عند استخدام الأسباب المخففة والنزول بالعقوبة إلى سنة أن تستبدل العقوبة المقضي بها وبناء على تقرير الحالة الاجتماعية ببديل أو أكثر من بدائل العقوبات السالبة للحرية المنصوص عليها في الفقرة (1) من هذه المادة.

الآثار الايجابية لبدائل العقوبات السالبة للحرية:

- **العوامل الاجتماعية:** حماية المحكوم عليه من الانخراط في حال تنفيذ عقوبة سالبة للحرية بمجتمع تختلف فيه القيم والعادات عن المجتمع الذي يعيش ويمارس حياته الطبيعية فيه، بالإضافة الى حماية الاسرة من التفكك، وتطبيقها يؤدي بالنتيجة بمنع اختلاط المحكوم عليه بالمجرمين الخطرين والحد من العود الجرمي ودمج المحكوم عليهم بالمجتمع.

- **العوامـل الاقتصاديـة:** الحد من اكتظاظ مراكز الاصـلاح و التأهيل والكلف المالية المترتبة عليها بالإضافة الى عدم انقطاع المحكوم عليه عن مصدر رزقه والذي يحافظ على الاوضاع الاقتصادية للمحكوم عليه.

- **العوامـل المتعلقـة بحقوق الانسـان:** المحافظة على حقوق الانسـان والسـعي الى الارتقاء بالسـبل والاجـراءات الكفيلة بذلك.

دور وزارة العدل:

وفقـاً لنظـام وسـائل وآليات تنفيذ بدائـل العقوبات السـالبة للحرية رقم (46) لسـنة 2022 تتـولى مديرية العقوبـات المجتمعية في وزارة العدل المهام و الصلاحيات التالية :

- **الإشراف على تنفيذ بدائل العقوبات السالبة للحرية لدى الجهات المعتمدة ومتابعتها.**

- **رفع تقارير المتابعة الدورية حول مدى التزام المحكوم عليه بتنفيذ بديل العقوبة السالبة للحرية الى قاضي تنفيذ العقوبة.**

- **التنسيق مع الجهات الشريكة في اقتراح برامج تأهيل وأنواع العمل للمنفعة العامة داخل الجهة المعتمدة.**

- **التنسيق والتعاون مع كافة الجهات المعنية حول تنفيذ بدائل العقوبة السالبة للحرية.**

- **تزويـد المـحـاكم بقائمـة محدثـة دوريـاً بالجهـات المعتمدة لتنفيـذ بدائل العقوبـات السالبة للحريـة مرفقـا بهـا مـذكرات التفـاهم المبرمة معها وقائمة بالأعمال والبرامج التأهيلية المتاحة.**

أماكن تنفيذ العقوبات البديلة والمؤسسات الشريكة :

لغايات تأمين أماكن لتطبيق بدائل العقوبات السالبة للحرية قامت وزارة العدل بتوقيع مذكرات تفاهم مع العديد من المؤسسات التي يتوفر لديها البرامج والاماكن اللازمه لتنفيذ بدائل الاصلاح المجتمعي, بالاضافه الى مراعاة النوع الاجتماعي وذوي الإعاقة حيث تم تأمين العديد من البرامج والأعمال التي يمكن من خلال تنفيذها مراعاة خصوصياتهم .

وعلى ضوء ذلك قامت وزارة العدل / مديرية العقوبات المجتمعية بتوقيع عدد من مذكرات التفاهم مع المؤسسات الحكومية التي يتم تنفيذ بدائل العقوبات السالبة للحرية من خلالها وهي كما يلي :

1) وزارة الصحة .

2) وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية .

3) وزارة السياحة والآثار .

4) وزارة الزراعة .

5) وزارة التربية والتعليم .

6) وزارة الشباب .

7) وزارة التنمية الاجتماعية .

8) وزارة البيئة .

9) وزارة العمل / مؤسسة التدريب المهني .

10) امانة عمان الكبرى .

11) مديرية الامن العام .

12) بلدية السلط الكبرى.

13) جامعة آل البيت .

14) جامعة الحسين بن طلال .

15) جامعة العقبة للتكنولوجيا .

16) جامعة العلوم والتكنولوجيا .

17) مركز زها الثقافي .